

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٣ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ المنوفية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٧٠,٧٢م^٢، بالقطعة رقم (٤٦) بحوض داير الناحية نمرة ١٨/١ بناحية دمليج بمركز منوف - محافظة المنوفية ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لضمها لمدرسة دمليج للتعليم الأساسي ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٨ يناير سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوبي

حكم كركوك للربيع المingu المعاشر للدكتور إبراهيم شتيوي على رقم ٢٤٦ هجري ودار الناشر
ش. الأزمام ديلان - مركز سرت - صادر عن المعرض

(الشكف)

البرلمان الفيدرالي أداهاته - مجلس الشورى بالغدر المحس بجاريه إنشائه
القرار رقم ٢٤٦ (٢٠١٩) في الصورة هنا يظهر التصديق بهم
بكل أسلوبه حضر

بيان دار الناشر

بيان دار الناشر
تم طبعه

طبع بلجيك
دار الناشر
٢٠١٩



بيان دار الناشر
دار الناشر
بيان دار الناشر

بيان دار الناشر
بيان دار الناشر
بيان دار الناشر